

قرارات

وزارة التنمية المحلية قرار رقم ١٣٢ لسنة ٢٠١٥

وزير التنمية المحلية

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩
والقوانين المعده له ولائحته التنفيذية؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ في شأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة
ولائحته التنفيذية؛

وعلى مذكرة السيد محافظ الإسماعيلية المؤرخة ٢٠١٤/١١/١٣؛

وعلى ما عرضه الأمين العام للإدارة المحلية؛

قرر:

(المادة الأولى)

تُنزع ملكية الأرض محل قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٣٩١ لسنة ٢٠١٤
وال الصادر باعتبار مشروع إقامة محطة معالجة الصرف الصحي لقرية السبع آبار الغربية
التابعة لمركز ومدينة أبو صوير بمحافظة الإسماعيلية من أعمال المنفعة العامة
والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على الأراضي اللازمه لتنفيذ المشروع.

(المادة الثانية)

يُودع هذا القرار في مكتب الشهر العقاري المختص ويتربى على هذا الإيداع
بالنسبة للعقارات الكائنة بالأرض المشار إليها في المادة السابقة جميع الآثار المترتبة
على شهر عقد البيع وذلك طبقاً لأحكام المادة الحادية عشرة من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠
بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة.

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار في الواقع المصرية، ويُعمل به من تاريخ نشره.

صدر في ٢٠١٥/٤/٢٧

وزير التنمية المحلية
لواء / عادل لبيب